

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1993/90
18 February 1993
ARABIC
Original : ARABIC

الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة التاسعة والأربعون
البند ١١ من جدول الأعمال

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، بما في ذلك مسألة برنامج وأصاليب عمل اللجنة

مذكرة شفوية مؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ وموجهة إلى وكيل
الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان من البعثة الدائمة لجامعة
الدول العربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

١ - تهدي البعثة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف
أطيب تحياتها إلى مركز حقوق الإنسان بالأمم المتحدة وتتشرف بأن ترسل إليه نسخة من
تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان المعقودة في مقر
الجامعة العربية من ١٠ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ والذي حضره ممثل
عن المركز .

٢ - وترجو البعثة الدائمة لجامعة الدول العربية من مركز حقوق الإنسان اعتبار
هذا التقرير وثيقة رسمية وتوزيعه على أعضاء لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة
والأربعين .

الامانة العامة
الإدارة العامة للشؤون القانونية

تقرير وتوصيات
اللجنة العربية الدائمة
لحقوق الإنسان
الدورة الحادية عشرة
١٧-٢٠ رجب ١٤١٣ هـ
١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير وتوصيات

اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان "الدورة الحادية عشر"
المنعقدة في الفترة من ١٠ كانون الثاني/يناير - ١٤ كانون
الثاني/يناير ١٩٩٣ - القاهرة

افتتاح الدورة:

١ -

* برعاية سيادة الأمين العام لجامعة الدول العربية الأستاذ الدكتور أحمد عصمت عبد المجيد ، افتتحت صباح ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ الدورة الحادية عشر للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بالقاعة الكبرى بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة .
* وتميزت هذه الدورة بمشاركة مجموعة كبيرة من المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وثلة من رجال الدولة والصحافة والقضاء كما شارك فيها الذوات المدرجة أسمائهم أدناه:
أولا: سيادة المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل
جمهورية مصر العربية

ثانيا: فضيلة الشيخ محمد الغزالي الداعية الاسلامي .
ثالثا: السيد السفير الشافعي عبد الحميد رئيس اللجنة العربية لحقوق الإنسان .
رابعا: السادة السفراء مندوبي الدول العربية لدى الجامعة .
خامسا: السادة الامناء العامون المساعدون لدى الجامعة .
سادسا: السادة كبار رجالات القضاء وعمداء بعض كليات الحقوق فسي القاهرة وممثلين عن المنظمات الحكومية ورؤساء المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وكبار رجال الصحافة في القاهرة .

٢ -

وألقى سيادة الأمين العام للجامعة العربية كلمته رحب فيها بالوفود المشاركة وبممثلي المنظمات الحكومية ورؤساء المنظمات غير الحكومية والصفوة المفكرة في عالمنا العربي في مجال حقوق الإنسان ، وأكد على دور جامعة الدول العربية بالاهتمام بقضايا حقوق الإنسان وتكفل ذلك بإنشاء ادارة خاصة تعنى بشؤون حقوق الإنسان . ثم ذكر ميادته بأن الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني في الاراضي العربية المحتلة أصبحت تدابير مألوفة في السياسة الاسرائيلية ، لذا آن

الاولان لتدخل الدول الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة لوقف اسراييل عن أعمالها الوحشية ضد الشعب الفلسطيني ، والعمل على تنفيذ قرار مجلس الامن رقم ٧٩٩ والقاضي بعودة المبعدين الفلسطينيين ، وأشار بأن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان الذي سينعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٣ في فيينا قفزة متقدمة لتطوير وبلورة حقوق الإنسان في العالم أجمع .

وتمنى على اللجنة بأن تتوصل إلى وضع مشروع ميثاق حقوق الإنسان المدرج على جدول أعمالها بصيغته النهائية لإقراره في مجلس الجامعة في دورته القادمة .

٣ - ثم ألقى السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان السفير الشافعي عبد الحميد وفضيلة الشيخ محمد الغزالي ومغير دولة فلسطين الاستاذ سعيد كمال وممثل مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف السيد عنايات هوشميند (عن المنظمات الحكومية) والاستاذ محمد الناصر رئيس وفد الجمهورية التونسية والاستاذ حسيب بن عمار رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان في تونس عن (المنظمات غير الحكومية) .

وقد عبروا عن ارتياحهم العميق باهتمام جامعة الدول العربية بقضايا حقوق الإنسان وإشراك المنظمات غير الحكومية في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان تقديرًا وإثراء للعمل العربي المشترك في هذا المجال .

٤ - جدول الأعمال:

* ناقشت اللجنة مشروع جدول أعمالها الذي أعدته الامانة العامة (الادارة العامة للشؤون القانونية) فأقرته بالصيغة التي وضع بها وعلى النحو التالي:

- ١ - الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الإنسان في الاراضي العربية المحتلة
- ٢ - انتهاكات حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك
- ٣ - مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان
- ٤ - إعداد تصور وخطة عمل نهائية لجدول أعمال المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المقرر عقده في حزيران/يونيه ١٩٩٣ .

التوصيات

البند الاول	الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الإنسان في الاراضي العربية المحتلة:
*	اطلعت اللجنة على مذكرة الامانة العامة والتقارير المرفقة بها .
*	وعلى قرارات مجلس الامن ، والجمعية العامة ، ولجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وبيانات اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، وقرارات مجلس الجامعة العربية ، التي تؤكد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ .
*	واستمعت إلى آراء الوفود العربية بشأن المبعدين الفلسطينيين من قبل اسرائيل وقررت اصدار توصية إلى مجلس الجامعة الطارئ المنعقد بتاريخ ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ لمطالبة مجلس الامن بالانعقاد فورا واتخاذ الاجراءات الكفيلة لتنفيذ قراره رقم ٧٩٩ بما في ذلك اللجوء إلى تطبيق أحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة (مرفق نص التوصية (١) .

كما استمعت إلى تقرير اللجنة الفرعية المشكلة لدراسة الموضوع . وبعد المناقشة:

توصي بما يلي:

١ - التأكيد على: أن أعمال القتل المتعمد التي يتعرض لها أبناء الشعب الفلسطيني على أيدي سلطات الاحتلال الاسرائيلي ، واصابة أبنائه الآخرين بالكسور والعاهات الدائمة ، وعمليات اجهاض النساء الحوامل عن طريق الضرب المبرح ، أو تفجير قنابل الفاز داخل الاماكن المغلقة ، وارتكاب المذابح الجماعية بين الفترة والاخرى ، وديمومة هذه الاعمال لتعبير عن سياسة ثابتة تمارسها سلطات الاحتلال الاسرائيلي ، تشكل جرائم ضد الإنسانية وفقا لقواعد القانون الدولي ، وأحكام اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس والمعاقبة عليها ،

٢ - التأكيد على ، أن ما ترتكبه سلطات الاحتلال الاسرائيلي من عقوبات جماعية ضد الفلسطينيين كإبعاد المواطنين خارج وطنهم وممتلكاتهم وهدم المنازل والاستيلاء على الاراضي ، واقامة المستوطنات في الاراضي المحتلة ، واغلاق الجامعات والمدارس وفرض حظر التجول ، والاعتقال الجماعي التعسفي ، والاعتقال الاداري ، واقتلاع الاشجار المثمرة ، وممارسة التعذيب أثناء التحقيق وفي السجون والمعتقلات ، يشكل جرائم حرب وفقا لاحكام ومبادئ القانون الدولي ، والقانون الدولي الإنساني على حد سواء ؛

٣ - التأكيد على ، مسؤولية المجتمع الدولي ممثلاً بالأمم المتحدة حيال استمرار ارتكاب هذه الجرائم ، ومطالبة الأمم المتحدة باتخاذ الاجراءات اللازمة لمعاقبة مرتكبيها ، والعمل بها يكفل وضع حد لها ؛

٤ - مطالبة المجتمع الدولي بتأمين الحماية الدولية وفق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ للشعب الفلسطيني تحت الاحتلال الاسرائيلي إلى حين زواله ووضع حد لتمرّد اسرائيل على إرادة المجتمع الدولي ؛

٥ - تكليف الامانة العامة للجامعة العربية بإعداد تقرير سنوي يجمع كل المعلومات عن الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الإنسان وللقانون الدولي في فلسطين والاراضي العربية المحتلة ، وعما وصلت إليه الجهود العربية على المستوى الدولي لوضع حد لهذه الانتهاكات ولتوفير الحماية القانونية الدولية اللازمة للشعب الفلسطيني ويعرض هذا التقرير على كل من اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان وعلى مجلس الجامعة لاتخاذ الاجراءات والتدابير المناسبة ؛

٦ - تكليف الوفود العربية الدائمة في كل من نيويورك وجنيف بمتابعة مشروع الدعوة لعقد مؤتمر للدول الاطراف في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب وبذل الجهود لعقد هذا المؤتمر في أقرب وقت بهدف تنفيذ أحكام المادة الاولى من الاتفاقية القاضية باحترام وضمان احترام أحكام هذه الاتفاقية في الاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة ؛

٧ - تكليف الوفود العربية في نيويورك بالاتصال بالأمين العام للأمم المتحدة لوضع دراسة حول تأثير انتهاكات اسرائيل في الاراضي العربية المحتلة لحقوق الإنسان على المساعي الجارية للتسوية السلمية .

البند الثاني انتهاكات حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك

- اطلعت اللجنة على مذكرة الامانة العامة والتقارير المرفقة بها ؛
- وقرار مجلس الجامعة رقم ٥٢٣١ المتخذ في دورته (٩٨) بتاريخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ بشأن البوسنة والهرسك ؛
- واستمعت إلى تقرير اللجنة الفرعية المشكلة لدراسة الموضوع ؛
- وإذ تعبر عن قلقها البالغ للانتهاكات الخطيرة والواسعة لحقوق الإنسان التي ترتكبها القوات الصربية ضد مسلمي وكروات البوسنة والهرسك بما في ذلك جرائم القتل المتعمد والمذابح الجماعية وقتل الأسرى وتعذيب المهجرين واحتجاز عشرات الآلاف من المسلمين في معسكرات

الاعتقال في ظروف مأساوية وممارسات الصرب الطائفية والعنصرية بقتل النساء الحوامل باطلاق الرصاص على بطونهم وقتل الاطفال الابريياء وعمليات اغتصاب آلاف النساء المسلمات .

وبعد المناقشة: قررت اصدار بيان صحفي بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك (مرفق ٢) وتوصي بما يلي:

١ - تدين بشدة الصرب لارتكابهم جرائم التطهير العرقي واغتصاب النساء وقتل الاطفال وطرد السكان من ديارهم ووطنهم ، وانتهاك مبادئ حقوق الإنسان ضد شعب جمهورية البوسنة والهرسك ومقاطعة كوسوفو ولا سيما المسلمين منهم ؛

٢ - تطالب الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي ومنظمة الوحدة الافريقية ودول حركة عدم الانحياز وغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية باتخاذ ما يلزم وعلى الفور من أجل:

(أ) تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ودعوته إلى إصدار قرار يرفع حظر توريد الاسلحة الدفاعية فوراً عن البوسنة والهرسك لتمكينها من ممارسة حقها في الدفاع المشروع عن النفس وفقاً للمادة ٥١ من الميثاق ؛

(ب) إلزام السلطات الصربية بالامتثال لمبادئ القانون الدولي وأحكام القانون الدولي الإنساني وخاصة اتفاقيتي جنيف الثالثة والرابعة ١٩٤٩ مع التأكيد على سرعة إعادة المهجرين والمشردين إلى ديارهم وكفالة سلامتهم ؛

(ج) تقديم كافة الاعانات الممكنة لمساعدة شعب البوسنة والهرسك لمواجهة حرب الابداء التي يتعرض لها على أيدي القوات الصربية مع ضمان وصول هذه المساعدات لمستحقيها ؛

(د)حث المنظمات الدولية الانسانية والمنظمات غير الحكومية على تقديم المعونة والسماح لها فوراً بالقيام بتفتيش معسكرات الاعتقال والسجون وأماكن احتجاز الأسرى من العسكريين والمدنيين داخل أراضي يوغوسلافيا سابقا ، ومساعدة هذه المنظمات على فضح ممارسات القوات الصربية أمام الرأي العام الدولي بجرائمها ضد الانسانية ؛

(هـ) إلزام الحكومة الصربية بتقديم التعويضات الكاملة عن الخسائر التي تكبدها المسلمون من جراء ممارساتهم العدوانية على شعب البوسنة والهرسك ؛

(و) تقديم المسؤولين عن الجرائم المخلة بسلم الإنسانية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب إلى العدالة ، واتخاذ الاجراءات العاجلة لتحقيق هذا الغرض ؛

(ز) مطالبة لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بتزويد المقرر الخاص ماذوفتسكي بالامكانيات اللازمة لاستكمال مهمته .

البند الثالث مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان:

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بعد اطلاعها على مذكرة الأمانة العامة وبعد دراسة مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان مسترشدة بإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام وملاحظات الدول الأعضاء تومي بما يلي:

١ - الموافقة على ما انتهت إليه دراسة الأمانة العامة من أنه لا يوجد تعارض بين مشروع الميثاق وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام ؛

٢ - الموافقة على مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي جاء منسجماً والمبادئ الواردة في إعلان القاهرة ؛

٣ - تناشد مجلس جامعة الدول العربية إقرار مشروع الميثاق قبل انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي تنظمه الأمم المتحدة في شهر حزيران/يونيه ١٩٩٣ .

البند الرابع إعداد تصور وخطة عمل نهائية لجدول أعمال المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المقرر عقده في حزيران/يونيه ١٩٩٣

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان

بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة العامة ؛
 - وعلى وشاق اللجنة التحضيرية للمؤتمر ؛
 - وعلى توصية مجلس السفراء العرب بجنيف ؛
 - وعلى تقرير اللجنة الفرعية الخاصة بإعداد مشروع في الموضوع .
- تومي بما يلي:

أولاً - الموافقة على تصور وخطة عمل نهائية لموقف الوفود العربية للتحضير للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والمقرر عقده في حزيران/يونيه ١٩٩٣ (مرفق ٣) .

ثانياً - التقدير العالي لإعلان تونس الصادر عن الاجتماع الاقليمي لافريقيا للتحضير للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والذي استجاب للمطالب العربية والمبادئ التي تضمنتها الخطة العربية ، خاصة فيما يتعلق بحق تقرير المصير وإنهاء الاحتلال الاجنبي للأراضي العربية المحتلة .

ثالثاً - مواصلة السعي لإدراج هذه الخطة بالوثيقة النهائية التي ستصدر عن الاجتماع الاقليمي الآسيوي .

رابعاً - تشجيع مواصلة السعي لدى الدول الآسيوية لعقد اجتماعها الاقليمي للتحضير للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والعمل على إدراج الخطة العربية في الوثيقة التي ستصدر عن هذا الاجتماع .

خامساً - تكثيف الجهود العربية خلال الدورة الرابعة للجنة التحضيرية والمؤتمر العالمي قصد تضمين الخطة العربية الوثيقة النهائية للمؤتمر .

سادساً - مشاركة الوفود العربية على مستوى عال في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان .

سابعاً - الاستعداد لتقييم نتائج المؤتمر العالمي وانعكاساته على العالم العربي بتنظيم المؤتمر العربي الاول لحقوق الإنسان بمشاركة الدول العربية على مستوى وزاري قبل نهاية عام ١٩٩٣ .

ثامناً -حث الدول العربية على الانضمام إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان وتشجيع المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان .

بسم الله الرحمن الرحيم

مرفق ١

توصية اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان
(الدورة الحادية عشرة)

أصدرت اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان المجتمعمة في دورتها الحادية عشرة بتاريخ ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ التوصية التالية:

درست اللجنة قضية الفلسطينيين المبعدين من قبل إسرائيل من وطنهم وممتلكاتهم منتهكة بذلك المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والخاصة بحماية المدنيين زمن الحرب . وبما أن هذا الابعاد يعتبر خرقاً فاضحاً لحقوق الإنسان الأساسية والمواثيق الدولية الامر الذي دفع المجتمع الدولي ممثلاً في مجلس الأمن إلى إدانة الاجراءات الاسرائيلية باتخاذ القرار رقم ٧٩٩ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ والذي ينص في الفقرة الرابعة منه على مطالبة إسرائيل الدولة المحتلة بأن تكفل عودة جميع المبعدين المأمونة والفورية إلى وطنهم والذي أكد في نفس الوقت على استقلال لبنان وسيادته وسلامة أراضيه في فقرته الثالثة .

وفي ضوء رفض إسرائيل تنفيذ قرار مجلس الأمن المذكور توصي اللجنة مجلس الجامعة الموقر في دورته الاستثنائية الطارئة بمطالبة مجلس الأمن بالانعقاد الفوري واتخاذ الاجراءات الكفيلة لتنفيذ قراره رقم ٧٩٩ بما في ذلك اللجوء إلى تطبيق أحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

كما توصي اللجنة بدعم وتأييد موقف الحكومة اللبنانية بالنسبة لهذه القضية والذي ينسجم مع استقلال لبنان وسيادته على أرضه .

بسم الله الرحمن الرحيم

مرفق ٢

بيان عن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان
حول انتهاكات حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك

اجتمعت اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها الحادية عشر بتاريخ ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ في مقر جامعة الدول العربية بالقاهرة وأصدرت البيان التالي:

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان وبعد أن درست الوضع المأساوي لمسلمي جمهورية البوسنة والهرسك ومقاطعة كوسوفو واستدلت بميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي والاعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع الاتفاقيات الدولية والعهد الخاصة بحقوق الإنسان:

- ١ - تدين بشدة الصرب لممارستهم الهمجية وكافة انتهاكات حقوق الإنسان ضد مسلمي وكروات جمهورية البوسنة والهرسك ومقاطعة كوسوفو ولا سيما المسلمين منهم .
- ٢ - تندد بممارسات الصرب للتطهير العرقي البغيض وعمليات اغتصاب النساء وقتل الاطفال الابرياء وطرد السكان من ديارهم ووطنهم .
- ٣ - تحث المنظمات الدولية الانسانية والمنظمات غير الحكومية على فضح ممارسات القوات الصربية أمام الرأي العام الدولي بجرائمها ضد الإنسانية .

مرفق ٣

إعداد تصور وخطة عمل نهائية لجدول أعمال المؤتمر العالمي
لحقوق الإنسان المقرر عقده في حزيران/يونيه ١٩٩٣

- ١ - تحديد العقوبات التي تعوق اطراد التقدم في مجال حقوق الإنسان منذ اعتماد الإعلان العالمي ، واتخاذ الاجراءات الفعالة لتنفيذ معايير ومواثيق حقوق الإنسان وبصفة خاصة ما يتعلق بإزالة الاحتلال الاجنبي باعتباره انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان ولقرارات لجنة حقوق الإنسان وكونه عقبة رئيسية أمام تمتع الشعوب بحقوقها الطبيعي في تقرير مصيرها .
- ٢ - التطبيق العالمي لحق تقرير المصير للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاجنبي أو السيطرة الاجنبية .
- ٣ - التأكيد على تطبيق حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة ، واحترام السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية ، وعدم اتخاذ حقوق الإنسان وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول .
- ٤ - التأكيد على الحق في التنمية والترابط بين التنمية والمديونية والديمقراطية والتمتع العالمي بحقوق الإنسان ، مع التسليم بأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية غير قابلة للتجزئة ، والنظر خاصة في آثار التخلف الاقتصادي على التمتع بحقوق الإنسان مع مراعاة المكانة الأولى للحق في التنمية الاقتصادية والحصول على التكنولوجيا إلى تهيئة المناخ الدولي الملائم لإعمال ذلك الحق .
- ٥ - إزالة التمييز العنصري بجميع أشكاله وخاصة الفصل العنصري (الابرتيد) وجريمة التطهير العرقي كانتهاك جسيم لحقوق الإنسان .
- ٦ - احترام الهوية الثقافية والدينية والحضارية للشعوب والأمم عند صياغة وإعمال المواثيق الدولية لحقوق الإنسان .
- ٧ - التطبيق الشامل والموضوعي لمعايير حقوق الإنسان مع تجنب الانتقائية والازدواجية عند النظر في معالجة مواضيع حقوق الإنسان .
- ٨ - تعزيز دور الأمم المتحدة في مجال حماية حقوق الإنسان .

- ٩ - مناهضة العداء للأجانب والعمل على حماية حقوق المهاجرين .
- ١٠ - القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز ، على أساس الدين أو المعتقد .
- ١١ - الحق في بيئة نظيفة سليمة كحق جماعي من حقوق الإنسان .
- ١٢ - تعزيز التضامن الدولي من أجل تقديم المعونة الانسانية العاجلة والطارئة للغثات المحرومة ولضحايا الكوارث الطبيعية .

* وفي نهاية أعمال الدورة قدم رئيس اللجنة السفير الشافعي عبد الحميد باسم الوفود العربية ووفود المنظمات المشاركة الشكر الوافر للأمانة العامة وخص بالذكر رئيس الادارة العامة للشؤون القانونية ومدير إدارة شؤون حقوق الانسان والمجموعة العاملة في الادارة على الجهد الكبير والعمل المتواصل لإنجاح الدورة الحادية عشر للجنة .

السفير	الدكتور
الشافعي عبد الحميد	عادل محمد البياتي
(التوقيع)	(التوقيع)
رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان	مدير ادارة شؤون حقوق الإنسان

شارك في أعمال اللجنة السادة ممثلو الدول الاعضاء المدرجة أسماؤهم

أدناه:

السيد السفير الشافعي عبد الحميد رئيس اللجنة العربية الدائمة
لحقوق الإنسان

المملكة الاردنية الهاشمية:

- ١ - السيد/ابراهيم النابلسي مستشار
- ٢ - السيد/أحمد الحسن مستشار
- ٣ - السيد/زياد المجالي مكرتير أول

دولة الإمارات العربية المتحدة:

- ١ - السيد/د . جاسم محمد عبد الغني نائب مدير إدارة الشؤون القانونية والدراسات بوزارة الخارجية
- ٢ - المستشار القاضي حمد الهرمودي القاضي بوزارة العدل

دولة البحرين:

- ١ - سعادة السيد/مصطفى كمال محمد المندوب الدائم لدولة البحرين لدى الجامعة العربية
- ٢ - السيد/زهير جمعة منديل السكرتير الأول بالمندوبية

الجمهورية التونسية:

- ١ - السيد/محمد الناصر سفير مندوب دائم بالأمم المتحدة
- ٢ - السيد/توفيق بلعبد الوزير المستشار بالسفارة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

- ١ - السيد/لحسن بوفارسي مستشار مكلف بشؤون الجامعة العربية بالمندوبية الجزائرية

جمهورية جيبوتي

- ١ - السيد/ابراهيم عثمان صالح مستشار سفارة جيبوتي في القاهرة

المملكة العربية السعودية:

- ٨ - جمهورية السودان:
- ١ - السيد/ د . عبد الرحمن
المدعي العام
ابراهيم الخليفة
- ٢ - السيد/صلاح الدين أبو زيد
كبير مستشارين
- ٣ - السيد/ياسر خضر
سكرتير أول بسفارة السودان
- ٩ - الجمهورية العربية السورية:
- ١ - السيد/محمد منيب الرفاعي
السفير/مدير الادارة القانونية
بوزارة الخارجية
- ٢ - السيد/طه الخيرات
السفير/مدير إدارة الوطن العربي
بوزارة الخارجية
- ٣ - السيد/محمد سعيد البني
مستشار لدى السفارة السورية
بالقاهرة
- ١٠ - جمهورية الصومال الديمقراطية:
- ١١ - جمهورية العراق:
- ١ - السيد/ د . نبيل نجم
مندوب العراق الدائم لدى جامعة
الدول العربية
- ٢ - السيد/عبد المحسن محمد سعيد
وزير مفوض ممثلية العراق الدائمة
- ٣ - السيد/محمد ملهم علي
سكرتير أول وزارة الخارجية العراقية
- ٤ - السيد/سليمان أحمد محمد
ملحق ممثلية العراق الدائمة
- ١٢ - سلطنة عُمان:
- ١ - السيد/علي بن غضنفر العجمي
مستشار مدير حقوق الإنسان
- ١٣ - دولة فلسطين:
- ١ - السيد/سعيد كمال
سفير دولة فلسطين بالقاهرة
ومندوبها الدائم بالجامعة
- ٢ - السيد/نبيل الرملاوي
سفير مندوب فلسطين بالامم المتحدة
بجنيف
- ٣ - السيد/حسين الامريكاني
مدير بالدايرة السياسية ومستشار
بسفارة فلسطين بالقاهرة

- ١٤ - دولة قطر:
١ - السيد/عبد العزيز محمد
سكرتير أول بالسفارة
جبر الرشاني
- ١٥ - دولة الكويت:
١ - السيد/د. محمد عبد الله
الانصاري
رئيس مكتب العلاقات الدولية/مستشار
بوزارة العدل
٢ - السيد/فهد عيسى ربيع النومي
ملحق دبلوماسي بوزارة الخارجية
الكويتية/الإدارة القانونية
٣ - السيد/صلاح حمدان السيف
ملحق دبلوماسي - وزارة الخارجية
الكويتية إدارة المنظمات الدولية
- ١٦ - الجمهورية اللبنانية:
١ - السيد/السفير عبد الرحمن الصلح
مندوب لبنان الدائم لدى جامعة
الدول العربية
٢ - السيد/المستشار شربل بطرس وهبة
نائب المندوب الدائم
٣ - السيد/المستشار حسن مسلماني
عضواً
- ١٧ - الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى:
١ - السيد/سالم العجيلي الهوني
سكرتير أول بالمندوبية الليبية لدى
جامعة الدول العربية
- ١٨ - جمهورية مصر العربية
السيدة المستشارة/نائلة جبر
السيد المستشار/الدكتور عزت سعد
السيدة/لمياء مخيمر
السيد/أحمد فاضل
السيدة/أماني العتر
السيدة/ندى دراز
مدير شؤون حقوق الإنسان
سكرتير ثاني
سكرتير ثاني
سكرتير ثالث
سكرتير ثالث
- ١٩ - المملكة المغربية:
السيد/محمد رضوان بن خضر
السيد/معيد اعمار
نائب المندوب الدائم للمملكة
المغربية
السكرتير بالمندوبية الدائمة
بالمغرب

٢٠ - الجمهورية الاسلامية الموريتانية:
السيد/محمد المختار ولد محمد أحمد
مستشار أول بسفارة موريتانيا بالقاهرة

٢١ - الجمهورية اليمنية:
السيد/شاهر محمد سيف
نائب المندوب الدائم لدى الجامعة
العربية

الامانة العامة لجامعة الدول العربية:
الإدارة العامة للشؤون القانونية:
السيد د/عبد العزيز النجدي
السيد د/عادل محمد البياتي
السيد/بشار يافي
السيد/ياسر عبد العظيم
الآنسة/أمل جاد الحق
الآنسة/نبيلة عبد العزيز
السيد/محمد صبري عامر
السيد/محمد حسان
الآنسة/سناء عمر أحمد
الادارة العامة للشؤون الاقتصادية:
السيدة الدكتور/غانية ملحيس
السيد الدكتور/عبد الرحمن صبري
الادارة العامة لشؤون فلسطين:
السيد/غالب أحمد صالح
الادارة العامة للشؤون السياسية الدولية:

الادارة العامة للشؤون العربية:
الدكتور/محمد عبد الوهاب الساكت
الادارة العامة للشؤون الاجتماعية:
السيدة/سهام الرفاعي
الادارة العامة للشؤون العسكرية:

الادارة العامة لشؤون الاعلام:

الادارة العامة لمركز التوثيق والمعلومات:
السيد الدكتور/محمد منير

أسماء السادة ممثلو المنظمات الحكومية:

- السيد/عنايات هوشمند
(ENYAT HOUSHMAND)
- رئيس قسم تطبيق العهود الدولية وممثل رئيس مركز حقوق الإنسان بالأمم المتحدة
السيد السفير/عمران الشافعي
- نائب رئيس اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية التابعة للأمم المتحدة
السيد اللواء/محمد فتحي قته
- (ممثل مجلس وزراء الداخلية العرب)

أسماء السادة ممثلو المنظمات غير الحكومية:

- السيد/هاني الدحل
- (أمين سر المنظمة العربية لحقوق الإنسان - الاردن)
السيد الدكتور/رياض عزيز هادي
- (رئيس جمعية حقوق الانسان - العراق)
السيد/محمد ميكو
- (الأمين العام للمجلس الاستشاري لحقوق الانسان - المملكة المغربية)
السيد/محمد زيان
- (عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان - المملكة المغربية)
السيد/الهاشمي بناني
- (عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان - المملكة المغربية)
السيد/محمد مصطفى الريسوني
- (عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان - المملكة المغربية)

أسماء المنظمات غير الحكومية:

- السيد/حسيب بن عمار
- (رئيس المعهد العربي لحقوق الانسان - تونس)
السيد/نادر فرجاني
- (عضو مجلس إدارة المعهد العربي لحقوق الإنسان)
السيد/فرج فنيش
- (المدير التنفيذي للمعهد العربي لحقوق الانسان)

الجمعية التونسية للدفاع الاجتماعي:

- السيد/محمد صالح القاسمي مدير بصندوق التأمين - وزارة الشؤون الاجتماعية
- (ممثل الجمعية التونسية للدفاع الاجتماعي - تونس) ورئيس الجمعية
التونسية للدفاع الاجتماعي

رئيس الجمعية المصرية للأمم المتحدة:

السيد/

- (رئيس الجمعية المصرية للأمم المتحدة)

- - - - -